وثيقة يهود خيبر

دراسة تاريخية*

د. تركي بن فهد بن عبدالله بن عبدالرحمن آل سعود
قسم التاريخ - كلية الآداب - جامعة الملك سعود

لا يخفى على دارسي التاريخ الإسلامي ما كانت تمثله أحكام أهل الذمة من أهمية لجهاز الدولة الإداري، حتى عُيِّن لملاحظتها النُظَّار والمسؤولون، وأنشئ لها ديوان خاص عُرف بديوان الجوالي(١).

وقد حاولت بعض الأقليات الدينية في بلاد الإسلام أن تزوّر وثائق تثبت بها استثناءها من الجزية أو الخراج. فقد

(*) أود أن أشكر كل من استفدت من ملاحظاته القيِّمة أثناء عملي في البحث، خاصة أ. د. عبدالعزيز بن صالح الهلابي، وأ. د. محمد بن فارس الجميل، وأ. د. بشار عواد معروف. وأشكر د. عبدالعاطي عبدالمجيد منتصر، الذي راجع معي النص اليهودي-العربي، واستفدت من ملاحظاته كثيرًا.

(١) الجوالي: هي ما يؤخذ من أهل الذمة من الجزية. وناظر ديوان الجوالي يُولّى من الخليفة أو السلطان. وتحت يده حاشر لليهود، وحاشر للنصارى. والحاشر هو من يضبط أسماء أهل الذِّمة ومواليدهم ووفياتهم، ومن أسلم منهم. انظر: القلقشندي، أحمد بن علي، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، مصر: المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر (نسخة مصورة عن الطبعة الأميرية) (د. ت)، ج٣، ص ٤٥٨.

حاول ذلك في أصبهان أناس ادّعوا أنهم من سلالة مابنداذ فرّوخ، أخي سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢). كذلك ظهرت وثيقة أخرى في الفترة نفسها منسوبة إلى النبي ﷺ، يُزعم أنه كتبها إلى نصارى نجرانٍ من بني الحارث(٣). وبالطبع زعم بنو مخلد النصارى - كُتَّاب الخلفاء - أنهم من سلالة بني الحارث(٤). وعلى الرغم من أن تلك الوثيقة تختلف عن الوثائق اليهودية والفارسية المزورة، من حيث المضمون والبناء، إلا أنها تُعَدّ جزءاً من حركة التزوير النشطة لوثائق أهل الذمة في تلك الفترة(٥).

وفي هذا البحث سنرى كيف حاول بعض اليهود أن يستثنوا أنفسهم من دفع الجزية، ولبس الغيار(٦)، وغير ذلك مما فُرض على أهل الذمة، وسنرى كذلك كيف نجحوا أحياناً، وكيف فشلوا في أحيان أخرى. وقد امتدّ استخدامهم لمثل هذه الوثائق إلى زمن قريب في القرن التاسع عشر

---

(٢) الأصبهاني، أحمد بن عبدالله، ذكر أخبار أصبهان، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي (د.ت)، ج١، ص٥٢ - ٥٤.

(٣) بنو الحارث بن كعبٍ هم زعماء أهل نجران الذين وفدوا على النبي ﷺ وكتب لهم عهداً. انظر: ابن سعد، محمد بن سعد، الطبقات الكبرى، بيروت: دار صادر (١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م)، ج١، ص٣٥٧.

(٤) فييه، جان موريس، أحوال النصارى في خلافة بني العباس، ترجمة: حسني زينة، بيروت: دار المشرق (١٩٩٠م)، ص١٧٤.

(٥) شيخو، لويس، "عهود نبي الإسلام والخلفاء الراشدين للنصارى"، المشرق، س ١٢ (١٩٠٩م)، ص٦٧٥.

(٦) الغِيَارُ: هي علامة أهل الذِّمَّة كالزنّار وغيره. راجع: الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس، القاهرة: المطبعة الخيرية (١٣٠٦هـ)، ج٣، ص٤٦١ (غير).

وأوائل القرن العشرين الميلاديين (القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين)(٧). وينبغي أن نُشير هنا إلى أنه لا اختلاف بين الدارسين على أن هذه الوثائق التي استخدمها بعض اليهود مزوّرة من قبلهم. وسنحاول في ثنايا البحث فهم الأسباب الداعية لمثل هذا التزوير.

وثيقة اليهود الخيابرة(٨):

الوثيقة موضوع هذا البحث عبارة عن عهد مزعوم من النبي ﷺ ليهود خيبر، يوصي فيه المسلمين بعدم أخذ الجزية منهم وبأمور أخرى خاصة بيهود خيبر. وجميعها يُزعم أنها بخط علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٩). وشهادة معاوية بن أبي سفيان، وسعد بن معاذ، وكعب بن مالك، وعبدالله بن سلام، وعمار بن ياسر، ومعاذ بن جبل، وسلمان الفارسي رضي الله عنهم. وتختلف أسماء الشهود باختلاف النُسخ. ونسخ الوثيقة، كما سنرى من نقد الفقهاء لها، فيها لحن كثير. وقد ورد في المصادر معلومات عن هذه الوثيقة تُفيد بانطلاء التزوير على السلطات الإسلامية، واستثناء اليهود "الخيابرة" من الخضوع لأحكام أهل الذمة؛ فمثلاً عندما أصدر الحاكم بأمر الله الفاطمي (٣٨٦-٤١١هـ/ ٩٦٦-١٠٢١م) قوانينه

---

(7) Ahroni, Reuben, Yemenite Jewry: Origins, Culture, and Literature, Bloomington: Indiana University Press (1986), p. 52.

(٨) المقصود باليهود الخيابرة هنا هم اليهود في أنحاء العالم الإسلامي، خاصة مصر والشام والعراق، الذين ادعوا أنهم من سلالة يهود خيبر الذين أخرجهم منها عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٩) ملحق بهذا البحث ثلاث نسخ لهذه الوثيقة.

بخصوص أهل الذمة، والمقصود هنا اليهود والنصارى فقط(١٠)، فإنه استثنى منها اليهود الخيابرة(١١). وظلَّت مثل هذه الاستثناءات تُقرّ وتُلغى(١٢) إلى أن أصبحت قضيَّة مرَّة أخرى في العهد المملوكي، ففي شوال سنة ٧٠١هـ/١٣٠٢م، بعد أن تبيّن للفقهاء، ومنهم شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ/١٣٢٨م)، كذب من ادّعى نسبة الكتاب إلى النبي ﷺ(١٣). وكانوا بالفعل قد نجحوا قبل ذلك في تجنّب أداء الجزية، ولبس الغيار وما إليه(١٤). ويخبرنا الإمام إسماعيل بن عمر ابن كثير (ت ٧٧٤هـ/١٣٧٣م) أنه وقف على تلك الوثيقة وبيَّن بعض

---

(١٠) حسب المذهب الإسماعيلي فإن مفهوم أهل الذمة يشمل المجوس أيضاً. انظر: التميمي، النعمان بن محمد، دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام عن أهل بيت رسول الله عليه وعليهم أفضل السلام، تحقيق: عارف تامر، بيروت: دار الأضواء (١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م)، مج ١، ص٤٤٦-٤٤٧.

(١١) ابن خلكان، أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، بيروت: دار صادر (د. ت)، مج ٥، ص٢٩٣.

(١٢) يؤكّد نص مرسوم أصدره الآمر بأحكام الله الفاطمي (٤٩٥-٥٢٤هـ/١١٠١-١١٣٠م) عدم استثناء اليهود الخيابرة من لبس الغيار والقوانين الأخرى، ويُفصّل فيه في أخبار تزوير الوثيقة. انظر: القلقشندي، ج١٣، ص٣٦٩-٣٧٧.

(١٣) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، أحكام أهل الذمة، تحقيق: صبحي الصالح، بيروت: دار العلم للملايين (١٩٨٣م)، ج١، ص٥٣.

(١٤) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، مصر: دار السعادة (١٣٥١-١٣٥٨هـ)، ج١٤، ص١٩؛ العيني، محمود بن أحمد، عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تحقيق: محمد محمد أمين، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٤٠٧-١٤١٢هـ/١٩٨٧-١٩٩٢م)، ج٤، ص١٩٠-١٩١.

أخطائها، وذكر أنه جمع ما قاله الفقهاء من قبله بخصوصها في جزء مُفْرَد(١٥). كذلك نقل إلينا الإمام محمد بن أبي بكر ابن القيم (ت ٧٥١هـ/١٣٥٠م) ما بيَّنه ابن تيمية لأولئك اليهود؛ مما يدل على زيف الوثيقة، وهو يندرج تحت تسع نقاط:

الأولى: اختلاف الخطوط وعدم موافقتها لرسم الخط في عهد النبي ﷺ، وكذلك لأنها كلها يُدّعى أن كاتبها علي بن أبي طالب رضي الله عنه(١٦). وهي ملاحظة منهجية عَرَّف بمثيلات لها شيخ الإسلام ابن تيمية.

الثانية: أن فيها من اللحن ما لا يجوز نسبته إلى مثل علي بن أبي طالب.

الثالثة: أن فيها كلاماً لا يجوز نسبته إلى رسول الله ﷺ في حق اليهود، مثل قوله في الوثيقة: "أنهم يُعاملون بالإجلال والإكرام"، وقوله: "أحسن الله بكم الجزاء"، ونحو ذلك من هذه العبارات.

الرابعة: أن في الكتاب إسقاط الخراج عنهم، مع كونهم في أرض الحجاز التي لا خراج فيها، بالإضافة إلى أن النبي ﷺ لم يضع خراجاً قط. كذلك كون الخراج أمراً يجب على المسلم إن امتلك أرض خراج، فكيف يُسقط عن أهل الذمة؟.

---

(١٥) ابن كثير، ج١٤، ص ١٩.

(١٦) كانت عبارة عن مجموعة وثائق أتى بها بعض يهود الشام، وزعموا أنها جميعاً بخط علي بن أبي طالب رضي الله عنه. انظر: ابن القيم، ج١، ص٥٣.

الخامسة: في الوثيقة ذكر لإسقاط الكلف والسخرة عنهم، وهذا أمر مُحدث من قبل الملوك المتأخرين، ولم يشرعه النبي ﷺ ولا خلفاؤه الأربعة.

السادسة: أن فيها ذكر شهادة عبدالله بن سلام(١٧)، وكعب بن مالك(١٨)، فإنهم اعتقدوا أن كعب بن مالك هو كعب الأحبار(١٩)،

---

(١٧) عبدالله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي، ثم الأنصاري، رضي الله عنه: كان اسمه في الجاهلية الحصين، فسماه رسول الله ﷺ حين أسلم عبدالله. وكان إسلامه عند وصول النبي ﷺ إلى المدينة مهاجراً. توفي بالمدينة سنة ٤٣هـ. راجع: الأصبهاني، أحمد بن عبدالله، معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الرياض: دار الوطن (١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م)، ج٣، ص١٦٦٥ (١٦٤٩)؛ ابن عبدالبر القرطبي، عمر بن يوسف، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبدالموجود، بيروت: دار الكتب العلمية (١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م)، ج٣، ص٥٣ (١٥٧٩)؛ ابن الأثير، علي بن محمد، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: محمد إبراهيم البنا وآخرين، بيروت: دار إحياء التراث العربي (د. ت)، ج٣، ص٢٦٤ (٢٩٨٤).

(١٨) كعب بن مالك بن عمرو الخزرجي الأنصاري، رضي الله عنه: شهد العقبة الثانية. وكان ممن تخلَّف عن غزوة تبوك. وهو من شعراء الرسول ﷺ. كانت وفاته بالشام سنة ٥٠ أو ٥٣هـ. راجع: الأصبهاني، معرفة الصحابة، ج٥، ص٢٣٦٦ (٢٤٩٨)؛ ابن عبدالبر القرطبي، الاستيعاب، ج٣، ص٣٨١ (٢٢٣١)؛ ابن الأثير، ج٤، ص٤٨٧ (٤٤٧٨).

(١٩) كعب بن ماتع الحميري اليماني: كان إسلامه وقدومه المدينة في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه. توفي في حمص خارجاً إلى الغزو في أواخر خلافة عثمان رضي الله عنه. راجع: الأصبهاني، معرفة الصحابة، ج٥، ص٢٣٨٦ (٢٥١٨)؛ ابن الأثير، ج٤، ص٤٨٧ (٤٤٧٧)؛ الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، بيروت: مؤسسة الرسالة (١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م)، ج٣، ص٤٨٩ (١١١).

وهذا خطأ من المزوّر؛ فكعب بن مالك لم يكن من اليهود، وكعب الأحبار لم يكن من الصحابة، وإنما أسلم في عهد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

السابعة: أن لفظ الكلام ونظمه ليس من جنس كلام النبي ﷺ.

الثامنة: أن فيها من الإطالة والحشو ما لا يشبه عهود النبي ﷺ.

التاسعة: أن هذا العهد لم يذكره أحد من العلماء المتقدمين قبل أبي العباس أحمد بن عمر بن سُرَيج (ت ٣٠٦هـ/٩١٨م)(٢٠)، ولا ذكروا أنه رُفع إلى أحد من ولاة الأمر فعملوا به(٢١)، وأضاف ابن القيم نقطة عاشرة: أن هذا العهد لم يروه أحد من مصنفي كتب السير والتاريخ، ولا أحد من أهل الحديث ولا غيرهم، وإنما عُرف من جهة اليهود، ومنهم بدأ(٢٢).

ولعلنا نُبيِّن هنا ما قاله الفقهاء في سبب عدم أخذ النبي ﷺ الجزية من يهود المدينة وخيبر، مما أوهم بعضهم وجعله يعتقد أن ليهود خيبر عهداً عند النبي ﷺ. فالآية التي

---

(٢٠) ابن سُرَيج: من كبار الفقهاء الشافعية، عُرف بلقب (الباز الأشهب)، تولى القضاء بشيراز. انظر ترجمته في: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها ووارديها، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: دار الغرب الإسلامي (١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م)، ج٥، ص٤٧١ (٢٣١٣)؛ ابن خلكان، ج١، ص٦٦ (٢١).

(٢١) ابن القيم، ج١، ص٥٣-٥٤.

(٢٢) السابق، ص٥٤ - ٥٥.

فُرضت بها الجزية نزلت في عودة النبي ﷺ من غزوة تبوك عام ٩هـ/٦٣٠م، وكان قبلها قد أقرّ يهود خيبر بعد فتحها في عام ٧هـ/٦٢٨-٦٢٩م فلاحين على شرط إخراجهم متى شاء، فوفى لهم عهدهم، ولم يأخذ منهم غير ما شرط عليهم حتى بعد نزول آية الجزية: ﴿**قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ**﴾ [التوبة: ٢٩](٢٣). وكان أول من أُخذت منهم الجزية هم نصارى اليمن عندما بعث إليهم النبي ﷺ معاذاً رضي الله عنه(٢٤).

وقد حظيت وثيقة الخيابرة هذه باهتمام الفقهاء، فصنفوا في إثبات زيفها المجاميع والأجزاء. وبالتالي فلنا أن نستشف من هذا أن هذه القضية لم تكن قضية عابرة، بل كانت أساسية، وترتب عليها خلل في نظام الجوالي في الأقاليم

---

(٢٣) كان يهود الحجاز أهل عهد، ولم يكونوا أهل ذمة. انظر: الشافعي، محمد بن إدريس، كتاب الأم، تحقيق: رفعت فوزي عبدالمطلب، المنصورة: دار الوفاء (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م)، ج ٥، ص٥٠٣؛ ابن زنجويه، حميد بن مخلد، الأموال، تحقيق: شاكر فياض، الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، ج٢، ص٤٦٦؛ الجصاص، أحمد بن علي، أحكام القرآن، تحقيق: صدقي جميل، بيروت: دار الفكر (١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، ج٢، ص٦١٠-٦١١؛ ابن القيم، ج١، ص٥٣.

(٢٤) ابن هشام، عبدالملك، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، القاهرة: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده (١٣٧٥هـ/١٩٥٥م)، ق٢، ص٥٨٨-٥٩١؛ الطبري، محمد بن جرير، تاريخ الطبري (تاريخ الرسل والملوك)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت: روائع التراث العربي (د. ت)، ج٣، ص١٢٠-١٢١؛ ابن القيم، ج١، ص٥٢-٥٣.

الإسلامية في فترات زمنية متباعدة. ومما يلفت النظر أن أول من تناول هذه القضية بالرد عليها في أواخر القرن الثالث أو أوائل الرابع الهجري الإمام محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ/٩٢٣م) كما ذكر ذلك ابن كثير(٢٥). وصنَّف القاضي أبو يعلى الفراء (ت ٤٥٨هـ/١٠٦٦م) (تكذيب الخيابرة فيما يدّعونه من إسقاط الجزية)(٢٦). وكذلك جمع ابن كثير مصنفاً مُفرداً في هذه القضية، وذكر فيه أقوال العلماء(٢٧). كذلك جُمع جزء في إبطال هذه الوثيقة شارك فيه: أبو الطيب طاهر بن عبدالله الطبري (ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م)(٢٨)، وأبو نصر عبد السيد بن محمد ابن الصباغ (ت ٤٧٧هـ/١٠٨٤م)(٢٩)، وأبو عبدالله محمد بن محمد البيضاوي (ت ٤٧٠هـ/١٠٧٧-١٠٧٨م)(٣٠)، وأبو

---

(٢٥) ابن كثير، ج١٢، ص١٠٢.

(٢٦) ابن أبي يعلى، محمد بن محمد، طبقات الحنابلة، تحقيق: عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، الرياض: الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة (١٤١٩هـ/١٩٩٩م)، ج٣، ص٣٨٤.

(٢٧) ابن كثير، ج١٢، ص١٠٢؛ ج١٤، ص١٩.

(٢٨) أبو الطيب الطبري: فقيه شافعي، استوطن بغداد، وولي القضاء برُبع الكَرْخ، واستمر به إلى وفاته. انظر ترجمته في: ابن خلكان، مج٢، ص٥١٢ (٣٠٧).

(٢٩) ابن الصباغ: من كبار فقهاء الشافعية، وهو صاحب كتاب (الشامل في فروع الشافعية). ترجمته في: ابن خلكان، مج٣، ص٢١٧ (٣٩٩)؛ الذهبي، ج١٨، ص٤٦٤ (٢٣٨).

(٣٠) البيضاوي: فقيه شافعي، وهو سبط القاضي أبي الطيب طاهر الطبري. ترجمته في: الصفدي، خليل بن أيبك، الوافي بالوفيات، تحقيق: هلموت ريتر، فيسبادن: فرانز شتاينر (١٣٨١هـ/ ١٩٦٢م)، ج١، ص٢٧٩ (١٨١).

عبدالله محمد بن علي الدامغاني(٣١) (ت ٤٧٨هـ/١٠٨٥م)(٣٢). ولعل ذلك هو ما حدا بالماوردي (ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م) إلى أن يقول: "ويهود خيبر وغيرهم في الجزية سواء بإجماع الفقهاء"(٣٣). ومع ذلك استمرَّ العمل بهذه الوثيقة المزوَّرة في مناطق مختلفة من الدول الإسلامية إلى أوقات متأخِّرة.

أما أهم حدث عُرِفت فيه هذه الوثيقة فهو عندما تقدّم بها سنة ٤٤٧هـ/١٠٥٥-١٠٥٦م بعض اليهود في العراق لرئيس الرؤساء الوزير أبي القاسم علي بن الحسن ابن المُسْلِمة (ت ٤٥٠هـ/١٠٥٩م)(٣٤) طالبين إعفاءهم من دفع الجزية، فعرضها على الحافظ أبي بكر أحمد بن علي، المعروف بالخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ/١٠٧٢م)، الذي بيَّن للوزير زيف الكتاب الذي توصَّل إليه من عِدَّة نقاط هي: "أن فيه شهادة معاوية وهو إنما أسلم عام الفتح [٨هـ/٦٣٠م]، وفتح خيبر كان في سنة سبع. وفيه شهادة سعد بن معاذ وهو قد

---

(٣١) الدامغاني: فقيه حنفي، ولي منصب قاضي القضاة في عهد الخليفة العباسي المقتدر بالله (٢٩٥-٣٢٠هـ/٩٠٨-٩٣٢م). ترجمته في: الذهبي، ج١٨، ص٤٨٥ (٢٤٩)؛ الصفدي، خليل بن أيبك، الوافي بالوفيات، تحقيق: س. ريد رينغ، فيسبادن: فرانز شتاينر (١٩٧٤م)، ج٤، ص١٣٩ (١٦٥٥).

(٣٢) السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، بيروت: دار الكتاب العربي (١٤٠٣هـ)، ص١١.

(٣٣) الماوردي، علي بن محمد بن حبيب، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق: عصام الحرستاني ومحمد الزغلي، بيروت: المكتب الإسلامي (١٤١٦هـ)، ص ٢٢٨.

(٣٤) استوزره الخليفة العباسي القائم بأمر الله (٤٢٢-٤٦٧هـ/١٠٣١-١٠٧٥م). ترجمته في: الخطيب البغدادي، ج ١٣، ص٣٢٦ (٦٢٢١).

مات يوم بني قريظة [٥هـ/ ٦٢٧م] قبل فتح خيبر بسنتين"(٣٥). ولكن كما نبَّه ابن كثير كان الخطيب مسبوقاً بمحمد بن جرير الطبري(٣٦). ونقول كذلك إن الطبري كان مسبوقاً، أو على الأقل معاصراً، لابن سُرَيج (ت ٣٠٦هـ/ ٩١٨م)(٣٧). أما ما ذكره أحمد بن يحيى البلاذري (ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م)(٣٨) فهي إشارة تفيد قِدَم التزوير، إلا أنه لم يُثر استنكار الفقهاء وردودهم كما فعلت في العراق فيما بعد؛ لذلك تم الاستفادة من صياغتها فقط في هذا البحث.

دلائل التزوير في الوثيقة:

يورد ابن القيم عشر نقاط تُبيِّن زور هذه الوثيقة، وهذه النقاط تتفق عليها - تقريباً - جميع المصادر، وهي:

١ - أن علماء السير والتاريخ لم يذكروها، مع حرصهم على ضبط ما هو دونها في الأهمية.

٢ - أن آية الجزية نزلت بعد فتح خيبر، فلم تكن مفروضة أصلاً حتى يضعها النبي ﷺ عنهم.

٣ - أن معاوية بن أبي سفيان لم يكن قد أسلم بعد، وإسلامه كان عام الفتح (٨هـ/ ٦٣٠م).

---

(٣٥) السخاوي، ص ١٠.

(٣٦) ابن كثير، ج١٢، ص ١٠٢.

(٣٧) ابن القيم، ج١، ص ٥١.

(٣٨) انظر الملحق (١). ويُلاحظ أن البلاذري نقلها عن "بعض أهل مصر"، مما يبعث على الشك في دقّة النص المنقول. انظر: البلاذري، أحمد بن يحيى، فتوح البلدان، تحقيق: عبدالله وعمر أنيس الطباع، بيروت: مؤسسة المعارف (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، ص ٨٠.

٤ - أن سعد بن معاذ توفي عام الخندق (٥هـ/٦٢٧م)، قبل فتح خيبر (٧هـ/٦٢٨م).

٥ - أنه لم يكن في زمن النبي ﷺ على أهل خيبر كُلَفٌ ولا سُخَر حتى توضع عنهم.

٦ - أنه لم يكن لأهل خيبر من الحُرمة ورعاية حقوق المسلمين ما يقتضي وضع الجزية عنهم، لو كانت قد فُرضت. فأي خير حصل بهم للمسلمين حتى توضع الجزية عنهم(٣٩)؟.

٧ - أنهم ادّعوا أن الكتاب بخط علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعداوته لليهود معروفة، وهو الذي أثخن في اليهود يوم خيبر، حتى كان الفتح على يديه.

٨ - أن هذه الوثيقة لا تُعرف إلا عن طريق اليهود، فكيف يَصّدُقُون على رسول الله ﷺ فيما يُخالف كتابَ الله؟.

٩ - أن هذا الكتاب لو كان صحيحاً لأظهروه في عهد الخلفاء الراشدين، وفي أيام عمر بن عبدالعزيز، وفي أيام المنصور، والرشيد، ولكان أئمة الإسلام يستثنونهم من دفع الجزية، أو لذكر ذلك فقيه واحد من فقهاء المسلمين. وكيف يكون في أيديهم كتاب من رسول الله ﷺ ولا يحتجون به كل وقت على من يأخذ الجزية منهم؟.

---

(٣٩) من هذه النقطة يتضح أن النسخة التي اطلع عليها ابن القيم لم تحتو على السبب الذي يسوِّغ، في نظر واضع العهد، استحقاق اليهود في خيبر لهذا الامتياز، وهو قتالهم مع النبي ﷺ ضد المشركين. كما سنرى في الملاحق. ولعله رأى نسخة خالية منها. والأقرب أن الديباجة كانت رواية شفوية، ولا تُكتب في النسخة النهائية التي تُقدَّم إلى السُّلطات الإسلامية.

١٠ - أن أئمة الحديث والنقل يشهدون ببطلان هذا الكتاب، وأنه زورٌ مفتعل(٤٠).

يتّضح مما سبق ما قامت به هذه الوثيقة المزوّرة من تغيير قوانين الجوالي في بعض الدول الإسلامية، وما أثارته من تعليقات المُحَدِّثين والفقهاء؛ مما يدلّ على أهميتها. كذلك اتَّخذَها المؤرخون المسلمون الأوائل مثالاً لكيفية النقد والتحقّق من الوثائق التاريخية.

وثائق أخرى ومحاولة لفهم أسباب التزوير:

سبق الكلام في المقدمة أن هذا النوع من التزوير لم يكن مقتصراً على اليهود. فقد روى أبو نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ/١٠٣٨م) عن محمد بن أحمد بن عبدالرحمن، عن الحسن بن إسحاق بن إبراهيم البُرجي المستملي (ت نحو ٣٧٠هـ/ ٩٨٠م)(٤١)، عن الحسين بن محمد الوَثّابي(٤٢)، أنه رأى بشيراز وثيقة منسوبة إلى النبي ﷺ كتبها لسلمان الفارسي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، في يد سلالة مابنداذ فروخ أخي سلمان، يُزعم أنها بخط علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ(٤٣). وباستعراض

---

(٤٠) ابن القيم، ج١، ص ٧-٩ .

(٤١) البُرجي: نسبة إلى (البُرّج) من قرى أصبهان. استملى على سليمان بن أحمد الطبراني وغيره. ترجمته في: الأصبهاني، ذكر أخبار أصبهان، ج١، ص ٢٧٤؛ بدران، عبدالقادر، تهذيب تاريخ دمشق الكبير، بيروت: دار المسيرة (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، ج٤، ص ١٥٦.

(٤٢) هذا الإسناد الذي ساقه الأصبهاني فيه مجاهيل لم أقف على تراجمهم. فضلاً عن أنه منقطع، فالوثّابي رأى الوثيقة في يد سلالة مابنداذ، ولم يذكر أنها قد ذُكرت بإسناد أصلاً.

(٤٣) للنص الكامل، وذكر مصدره انظر الملحق (٤).

نص تلك الوثيقة ومقارنته بوثيقة اليهود الخيابرة يظهر تشابه غير قليل بينهما، مما يجعل احتمال أن مصدرهما واحد غير بعيد. فإن علمنا أن وثيقة الخيابرة، ووثيقة سلمان الفارسي، ووثيقة النصارى المنصوص بها كذلك أنها بخط علي بن أبي طالب، كل ذلك ظهر في سنوات متقاربة (منتصف القرن الثالث الهجري)(٤٤) ينبغي إذاً أن يكون هناك حاجة حدت بهؤلاء إلى تزوير وثائق تعفيهم من الجزية، بل وأحياناً تجعل لهم حقاً معلوماً في بيت مال المسلمين.

ولعلنا نستعين على ذلك بتحديد الزمن التقريبي الذي كُتبت فيه في شكلها الأولي. فأول رد عليها في المصادر المهتمة بها، حسب علمي، هو رد أبي العباس ابن سُريج (٢٤٩-٣٠٦هـ/٨٦٣-٩١٨م) كما سبقت الإشارة؛ وكان سنه عند وفاته سبعاً وخمسين سنة. فلو اعتبرنا من بلوغه الثلاثين، وهو متوسط السن الذي يتصدر فيه طالب العلم للمناصب العامة، لقلنا إنه عاصر خلال هذه الفترة ثلاثة من خلفاء بني العباس: المعتضد (٢٧٩-٢٨٩هـ/٨٩١-٩٠٢م)، والمكتفي (٢٨٩-٢٩٥هـ/٩٠٢-٩٠٨م)، والمقتدر (٢٩٥-٣٢٠هـ/٩٠٨-٩٣٢م).

وقد تميّزت تلك الفترة بكثرة الحروب الداخلية التي يشنها أمراء محليون مستقلون بعضهم ضد بعض؛ لتوسيع مناطق النفوذ، أو الثوار الخارجون على الدولة العباسية في المشرق خاصة. أضف إلى ذلك صراع وزراء الدولة وقادة الجيش

---

(٤٤) سيأتي بيان ذلك.

فيما بينهم. مما جعل الحالة الاقتصادية تبلغ حداً من السوء يصوره لنا ما قاله أبو الفضل بن عبدالحميد الكاتب، كما أورده هلال بن الحسن الصابئ (ت ٤٤٨هـ/١٠٥٦م): "لما تولى أبو القاسم عبيد الله بن سليمان وزارة المعتضد بالله – رحمة الله عليه – والدنيا مُنغلقة بالخوارج، والأطماع مستحكمة من جميع الجوانب، والموادُّ قاصرة، والأموال معدومة ..."(٤٥). وفي مثل تلك الأحوال استخدم الخلفاء والوزراء طرقاً مختلفة لملء الخزائن ودفع رواتب الجند. ففي عهد القاهر العباسي (٣٢٠-٣٢٢هـ/٩٣٢-٩٣٤م) استصدر الخليفة فتوى من أبي سعيد الإصطخري (ت ٣٢٨هـ/٩٤٠م)(٤٦) بشأن الصابئة وهل يُعَدّون من أهل الذمة. فأفتاه بأنهم ليسوا كذلك، ولا يجوز تركهم على دينهم، ولا قبول الجزية منهم؛ فإما أن يسلموا أو يُقتلوا(٤٧). ولم يكن اختيار القاهر لأبي سعيد اعتباطاً أو من قبيل الصدفة، ولكنه قَصَد اختيار فقيه شافعي لا يعدّ الصابئة من أهل الذمة، كما هو قول

---

(٤٥) الصابئ، هلال بن الحسن، تحفة الأمراء في تاريخ الوزراء، تحقيق: خليل المنصور، بيروت: دار الكتب العلمية (١٤١٩هـ/١٩٩٨م)، ص١٢.

(٤٦) أبو سعيد الحسن بن أحمد بن يزيد المعروف بالإصطخري: من شيوخ فقهاء الشافعية. وليَ قضاء قُم، ثم حسبة بغداد، ثم استقضاه الخليفة المقتدر على سجستان. للمزيد عنه راجع: الخطيب البغدادي، ج٨، ص ٢٠٦؛ ابن خلكان، ج٢، ص٧٤.

(٤٧) الخطيب البغدادي، السابق، ص٢٠٨؛ ابن القيم، ج١، ص٩٢-٩٣؛ مجهول، كتاب الحوادث لمؤلف من القرن الثامن الهجري وهو الكتاب المسمى وهماً بالحوادث الجامعة والتجارب النافعة والمنسوب لابن الفوطي، تحقيق: بشار عواد معروف وعماد عبدالسلام رؤوف، بيروت: دار الغرب الإسلامي (١٩٩٧م)، ص٩٧.

المذهب(٤٨). وتجنّب المذهب المالكي الذي كان قاضي القضاة في وقته عمر بن أبي عمر الأزدي (ت ٣٢٨هـ/٩٤٠م)(٤٩) متمذهباً به، لأنه سيفتيه بأن الصابئة أهل ذمة، كما هو قول المذهب(٥٠). فكان استخدام الخليفة لأداة الضغط هذه مؤثراً، فجمع الصابئة الأموال الطائلة ودفعوها له؛ فما كان منه إلا أن وضع الفتوى جانباً، فقد أدّت غرضها(٥١).

في ظل مثل تلك الظروف نشط بعض أهل الذمة لتزوير الوثائق التي اعتقدوا أنها وسيلة حماية تحميهم من تقلبات القوانين التي لم تكن ثابتة حينئذ.

تبقى أمامنا مشكلة الاختلاف بين النسخ في المضمون واللغة، فكيف نُفسّر الاختلاف بين النُسخ المتأخرة ونسخة البلاذري(٥٢) من جهة، والاختلاف بين نسخة الجنيزا

---

(٤٨) الشافعي، ج٥، ص ٤٣٥؛ النووي، محيي الدين بن شرف، كتاب المجموع شرح المهذب للشيرازي، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، بيروت: دار إحياء التراث العربي (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م)، ج١٧، ص ٢٣٠.

(٤٩) أبو الحسين عمر بن محمدٍ بن يوسف بن يعقوب الأزدي: وليَ القضاء ببغداد نيابة عن أبيه، وأُقِرَّ على منصب قاضي القضاة بعد وفاة أبيه، وبقي به إلى وفاته. للمزيد عنه راجع: الخطيب البغدادي، ج١٣، ص ٨١.

(٥٠) ابن عبدالبر القرطبي، عمر بن يوسف، الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، تحقيق: محمد الموريتاني، (د. م): (د. ن) (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، ج١، ص ٤١٣؛ ابن الحاجب، جمال الدين بن عمر، جامع الأمهات، تحقيق: أبي عبدالرحمن الأخضري، دمشق: اليمامة (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، ص ٢٤٨.

(٥١) الخطيب البغدادي، ج٨، ص ٢٠٨؛ ابن القيم، ج١، ص ٩٢-٩٣.

(٥٢) انظر الملحق (١).

والنسخة اليمنية من جهة أخرى؟ لعلنا نجد الجواب في عِدّة اعتبارات منها: أن التطوّر الذي يفرضه الزمان والمكان اللذان تستخدم فيه الوثائق ضروري، فذلك من طبيعة التزوير. فجماعة يهود الذمة في إقليم ما من العالم الإسلامي تختلف حاجاتهم ورغباتهم التي يضمّنونها هذه الوثائق عن حاجات ورغبات إخوتهم في إقليم أو زمن آخر. فعلى سبيل المثال نرى أن الوثيقة اليمنية(٥٣) تجعل من لبس الغيار ميزة لليهود، وعلامة يُعرفون بها فلا يؤذون؛ في حين تنص وثيقة الجنيزا(٥٤) على إعفائهم من ذلك وحطّه عنهم. وقد حدث مثل ذلك في وثائق زوّرها النصارى في فترات متباعدة وأقاليم مختلفة(٥٥).

كذلك تعديل الأخطاء التي وردت في النُسخ الأولى، واستفادة المزوّر من نقد المسلمين للوثائق. فقد لاحظ محمد حميد الله أن نسخة الجنيزا لا تحتوي على اسمي معاوية بن أبي سفيان، ولا سعد بن معاذ رضي الله عنهما، مضيفاً: "كأنهم صححوا النص المذكور ... وكتبوا أسماء عمار وسلمان وأبي ذر، بدل سعد ومعاوية، وأبقوا اسم علي ككاتب الصحيفة"(٥٦).

---

(٥٣) الملحق (٣).

(٥٤) الملحق (٢).

(٥٥) انظر الأمثلة الواردة عند: شيخو، لويس، "عهود نبي الإسلام ...".

(٥٦) حميد الله، محمد، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، بيروت: دار الإرشاد (١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م)، ص ٩٦.

أما اللغة المستخدمة في النسختين اليمنية والجنيزا، فليست ببعيدة كلياً عن خصائص ما اصطلح على تسميته بـ (العربية الوسيطة)، خاصة تلك المتعلقة باليهودية - العربية(٥٧). مع احتفاظ الوثيقة بأهم مميزات الكتابات اليهودية - العربية(٥٨).

خاتمة:

نخلص من هذا كله بأن الداعي إلى تزوير هذه الوثيقة وغيرها من قبل أهل الذمة غالباً ما يكون لأسباب سياسية - اقتصادية، تجعل تلك المجازفة منهم بتزوير وثيقة منسوبة إلى النبي ﷺ، تبدو أقل خطراً من تبعات حال وضعهم القائم. ويختفي ذكر تلك الوثائق حينما تكون الحال مستقرَّة، والحقوق محفوظة. وظهور هذه الوثيقة وغيرها في فترات محدودة، يُعَدّ دليلاً واضحاً على أن فترات الاستقرار لحقوق أهل الذمة وأنظمتهم في الدول الإسلامية كانت أكثر بكثير من فترات الأزمات والاضطراب.

---

(٥٧) لتفصيل أكثر حول هذه المسألة انظر: فرستيغ، كيس، اللغة العربية: تاريخها ومستوياتها وتأثيرها، ترجمة: محمد الشرقاوي، القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة (٢٠٠٣م)، خاصة ص ١٣٩-١٤٣.

(٥٨) انظر حول تلك المميزات:

Blau, Joshua, The Emergence and Linguistic Background of Judaeo-Arabic, Jerusalem: Ben-Zvi Institute For the Study of Jewish Communities in the East (1999).

نُسخ الوثيقة المعتمدة في هذا البحث:

وقد اخترت من نُسخ هذه الوثيقة الخمس المشهورة ثلاثاً، وذلك أنها أهم تلك النسخ؛ لأن الأولى التي نقل إلينا نصها البلاذري قد تكون تُمثّل النسخة الرسمية التي قُدِّمت إلى السُلُطات الإسلامية في مصر بالحرف العربي، إلا أنه لم ينقل إلا متن الرسالة، ولم ينقل أسماء الشهود. ومع ذلك فإنها توضح لنا الفرق بين ما يُقدّم إلى السُلطة الإسلامية، وما نقلناه من الجنيزا واليمن، مما يُعَدّ مسودّة احتُفظ بها.

والثانية التي نشرها هـ. هيرشفيلد (H. Hirschfeld) أتت من وثائق الجنيزا القاهرية، ومن ثم فهي أهم النسخ الأربع (باليهودية - العربية)؛ لاحتمال كونها المسودة التي كُتبت عنها النسخة النهائية. وعلى الرغم من ورود هذه النسخة في كتاب محمد حميد الله (مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة)(٥٩)، إلا أنه لم يُورد الديباجة التي تسبق النص المنسوب زعماً لرسول الله ﷺ، وفيها كذلك بعض الأخطاء في قراءة حميد الله لها أثبتها في الهامش.

أما اختيار النسخة الثالثة التي نشرها ش. د. جويتاين (S. D. Goitein)؛ فلأن مصدرها هم يهود اليمن، الذين ظلوا يُبرزونها من حين إلى آخر حتى عهد قريب، كما سبق ذكره. وكذلك لأن فيها اختلافاً عن نسخة الجنيزا؛ مما يجعلنا نفهم بشكل أفضل النقطة التي أبرزها الفقهاء حين أشاروا إلى اختلاف النُّسخ، وتعطينا مثالاً واضحاً لانعكاس اختلاف

---

(٥٩) حميد الله، ص٩٣-٩٥.

مطالب أهل الذمة من إقليم لآخر على عملية صياغة الوثيقة المزورة كما سبقت الإشارة.

والنُّسختان الثانية والثالثة مكتوبتان بما اصطلح على تسميته باليهودية – العربية. وقد حوّلتها إلى الحروف العربية، واعتمدت الرسم الإملائي الحديث. وهنا أود الإشارة إلى أن معظم المتعاملين مع النصوص اليهودية – العربية، يعاملونها غير معاملتهم للنصوص العربية عند طباعتهم لها بالحرف العربي. فتجدهم مثلاً لا يُثبتون الهمز في الكلمات، لأنه لم يَرِد في الأصل، مُتناسين أن الكتابة العربية في العصور التي تَنتمي إليها هذه الكتابات اليهودية – العربية لم يُستخدم فيها الهمز، فهو أمر بدأ يظهر في المخطوطات العربية في زمن مُتأخّر؛ لذلك فقد تعاملت مع النص معاملة المحققين مع النصوص العربية المخطوطة. وعَدَّلتُ الألفاظ التي غلط في نقلها الناسخ؛ لكي يستقيم المعنى، مع الإشارة إلى الأصل في الهامش بالرسمين العربي والعبري، وأبقيت الأخطاء اللغوية بأنواعها دون تعديل؛ لكي تتضح لغة الوثيقة الضعيفة، ويتبيَّن ما ذكره الفقهاء في ذلك.

وقد أرفقت في آخر البحث صورة عن وثيقة الجنيزا الأصلية لنص هيرشفيلد، مع الإشارة إلى مكان وجودها ورقم حفظها. أما نص جويتاين فلم أستطع – مع الأسف – الحصول على صورة من الأصل المخطوط، لذلك أشرت عند التعديل في الهامش لقراءة جويتاين لها، ولا سبيل إلى معرفة صحة قراءته من عدمها إلا بالرجوع إلى المخطوط.

الملحق (١): نص البلاذري(٦٠)

بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد رسول الله إلى بني حبيبة وأهل مَقْنَا(٦١) سِلْم أنتم فإنه أُنزل عليَّ أنكم راجعون إلى قريتكم فإذا جاءكم كتابي هذا فإنكم آمنون ولكم ذمَّة الله وذمَّة رسوله وإن رسول الله قد غفر لكم ذنوبكم وكلّ دم أتبعْتُم به لا شريك لكم في قريتكم إلا رسول الله أو رسول رسولَ الله، وأنَّه لا ظلم عليكم ولا عدوان، وأنَّ رسول الله يُجيركم ممَّا يجير منه نفسَه فإنَّ لرسول الله بِزَّتكم(٦٢)، ورقيقكَم، والكراع(٦٣)؛ والحلقة(٦٤) إلاَّ ما عفا عنه رسول الله أو رسول رسول الله. وأنَّ عليكم بعد ذلك رُبع ما أخرجت نخيلكم، وربع ما صادت عُرُكُكم [كذا](٦٥)، ورُبع

---

(٦٠) البلاذري، ص٨٠-٨١.

(٦١) مَقْنَا: قُرب أَيْلَة، على ساحل البحر الأحمر مما يلي الشام. راجع: الحموي، ياقوت، معجم البلدان، بيروت: دار صادر (١٩٩٥م)، ج١، ص٢٩٢ (أيلة)، ج٥، ص١٧٨ (مقنا).

(٦٢) البَزُّ والبِزَّةُ: السلاح يدخل فيه الدِّرْعُ والمِغْفَرُ والسيف. راجع: ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، بيروت: دار صادر (١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م)، ج٥، ص٣١٢ (بزز).

(٦٣) الكُرَاعُ: اسم يجمع الخيل. ابن منظور، ج٨، ص٣٠٧ (كرع).

(٦٤) الحَلْقَةُ: الدروع. ابن منظور، ج١٠، ص٦٤ (حلق).

(٦٥) الصحيح (عُروكُكم): مفردها عَرَكِيّ، وجمعها عَرَك، وهم صيّادو السمك. راجع: الزمخشري، محمود بن عمر، الفائق في غريب الحديث، تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت: دار الفكر (١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م)، ج٢، ص٤١١؛ ابن الأثير، المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي بن حسن الحلبي، الدمام: دار ابن الجوزي (١٤٢٣هـ)، ص٦٠٩.

ما اغتزلت نساؤكم، وأنكم قد ثريتم بعد ذلكم ورفعكم رسول الله ﷺ عن كلّ جزية وسُخرة، فإن سمعتم وأطعتم فعلى رسول الله أن يكرم كريمكم ويعفو عن مُسيئكم. ومن ائتمر في بني حبيبة وأهل مَقْنَا من المسلمين خيراً فهو خير له ومن أطلعهم بشَرٍّ فهو شرّ له وليس عليكم أمير إلاَّ من أنفسكم أو من أهل بيت رسول الله. وكتب عليٌّ بن أبو [كذا] طالب في سنة ٩.

الملحق (٢): نسخة الجنيزا القاهرية(٦٦)

[fol. 1 recto] بسم الله الرحمن الرحيم

يا معاشر(٦٧) المسلمين والمهاجرين والأنصار، يا أُمَّة النبي (عليه السلام)(٦٨)، يا حَمَلَة القرآن، يا أُمَّة النبي (عليه السلام)، يا صُوَّام شهر رمضان. أنا رجل عبري(٦٩) من بني حنى بن أخطب بن حنينا، الذي من خيبر، الذين أتينا وقوينا وقاتلت رجالنا وحملت أفراسنا وأبذلنا نفوسنا وزادنا ستة أيام في الجمعة الزهراء، فخرجت إلينا أمنا وهي أم الحنا بن أخطب فقالت: قد أدركت السبت ووقت الصلاة. فقلنا لها: لا سبت لنا ولا عيد ولا قرار ولا نوم حتى يفي رسول الله ﷺ

---

(66) Hirschfeld, Hartwig, "The Arabic Portion of the Cairo Genizah at Cambridge," Jewish Quarterly Review, 15, no. 2, (1903), pp177-179.

(٦٧) في الأصل: مجاشر – מגאשר .

(٦٨) עלה ، و עלס : اختصاران يفيدان: عليه السلام.

(٦٩) في الأصل: لبري – לברי .

بما أوحى الله إليه. فقبل ذلك منّا رسول الله ﷺ، ولم يحلل علينا سبتنا، [وتزوَّج] بصفيَّة ابنة عمّنا، [وجعـ]ـل عتاقها صداقها، وكتب لنا عهداً وميثاقاً، فرحم الله عبد، ورحم والديه حضر وأحضر وسمع واستمع وأنبأ وترفَّق لينظر عهد رسول الله صلى الله عليه، برطخ علي ابن أبو طالب صلى الله عليه، ويخرج الكتاب ويقبّله ويمسح به على وجهه ويقرأه.

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا كتاب من محمد رسول الله لحنينا ولأهل خيبر والـ[ـمقنـ]ـا ولذراريهم ما دامت السموات على الأرض. سلام [fol. 1 verso] أنتم. إني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو. أما بعد، فإنه أُنزل عليّ الوحي أنكم راجعون إلى قُرا[كم] وسُكنى دياركم، فارجعوا آمنين بأمان الله، وأمان رسوله. ولكم ذمَّة الله، وذمَّة رسوله على أنفسكم ودينكم وأموالكم ورقيقكم وكل ما ملكت أيمانكم(٧٠). وليس عليكم أداء جزية، ولا تُجَزّ لكم ناصية، ولا يطأ أرضكم جيش، ولا تحشدون، ولا تُحشرون، ولا تُعشرون، ولا تُظلمون، ولا يجعل أحد عليكم رسماً، ولا تُمنعون من لباس المُشقّقات والمُلوّنات، ولا من ركوب الخيل، ولباس أصناف السِّلاح، ومن قاتلكم فقاتلوه، ومن قُتل في حربكم فلا يُقاد به أحد منكم، ولا له دِيَّة. ومن قتل منكم أحد المسلمين تعمُّداً فحكمه حكم المسلمين، ولا يُفترى عليكم بالفحشاء ولا تُنزَلُون منزلة أهل الذمَّة. وإن استعنتم تُعانون، وإن استرفدتم تُرفدون. ولا تُطَالَبون ببيضاء

---

(٧٠) حميد الله: إيمانكم.

ولا صفراء ولا سمراء، ولا كراع ولا حلقة، ولا شَدّ الكستيز(٧١)، ولا لباس المشهرات، ولا يُقطع لكم شسع نعل، ولا تُمنعون دخول المساجد، ولا تُحجبون عن وُلاة المسلمين، ولا يُوَلَّى عليكم والي إلا منكم أو من أهل بيت رسول الله، ويُوَسَّع لجنائزكم إلى أن تصير إلى موضع الحق اليقين، وتُكرموا لكرامتكم ولكرامة صَفيَّة ابنة عمِّكم(٧٢). [fol. 2 recto] وعلى أهل بيت رسول الله وعلى المسلمين أن تُكَرِّم كريمكم، ويعفوا عن مُسيئكم. ومن سافر منكم فهو(٧٣) في أمان الله وأمان رسوله. ولا إكراه في الدين، ومن منكم اتَّبَع مِلَّة رسول الله ووصيَّته، كان له ربع ما أمر به رسول الله لأهل بيته، تُعطَون عند عَطَاء قريش، وهو خمسون ديناراً، ذلك بفضل منّي عليكم. وعلى أهل بيت رسول الله، وعلى المسلمين الوفاء بجميع ما في هذا الكتاب، فمن اطَّلَع لحنينا وأهل خيبر والمقنا بخير فهو أخْيَر له، ومن اطَّلَع له بـ[شرّ] فهو شرّ له، ومن قرأ كتابي هذا أو قُرئ عليه وغَيَّر أو خالف شيء مما

---

(٧١) حميد الله: الكشتيز. والكلمة محرفة عن (الكُستِيج) فارسي مُعَرَّب أصله (كُستَى)، وهو "خيط غليظ يشدّه الذمي فوق ثيابه دون الزُّنار." انظر: الفيروز آبادي، ج١، ص ٢١٢؛ البشبيشي، عبدالله بن أحمد، جامع التعريب بالطريق القريب، تحقيق: نصوحي أونال قرة أرسلان، القاهرة: مركز الدراسات الشرقية، جامعة القاهرة (١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م)، ص ٢٧٤. وقد أمر عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في كتابه إلى أمراء الأجناد بخصوص أهل الذمة أن: "يربطوا الكستجات في أوساطهم." انظر: الصولي، محمد بن يحيى، أدب الكتاب، تصحيح وتعليق: محمد بهجة الأثري، القاهرة: المطبعة السلفية (١٣٤١هـ)، ص ٢١٥.

(٧٢) في الأصل: عمكر – **עמכר**.

(٧٣) في الأصل: وهو – **והו**.

فيه فعليه لعنة الله ولعنة اللاعنين من [الملائكة؟](٧٤) والناس أجمعين، وهو بريء من ذمَّتي وشفاعتي يوم القيامة. وأنا خصمه، ومن خَصَمَني فقد خَصَمَ الله، ومن خَصَمَ الله فهو في النار والـ [ ](٧٥) وبئس المصير، شهد [الله](٧٦) الذي لا إله إلا هو وكفـ[ـى بـ]ـه شهيداً، وملائكته [حملة عـ ؟]ـرشه، ومن حضر من المسلمين. وكتب علي ابن أبو [كذا] طالب بخَطِّه، ورسول الله يُملي عليه حرفاً حرفاً. يوم الجمعة لثلاث ليال خلت من رمضان سنة خمس مضت من الهجرة.

شهد [عمَّـ]ـار ابن ياسر، وسلمان الـ [fol. 2 verso] فارسي(٧٧) مولى رسول الله، وأبو ذر الغفاري.

الملحق (٣): النسخة اليمنية(٧٨)

وهذه [كذا] كتاب الذِّمَّة الذي أذمَّ النبي محمد على بني إسرائيل عليه السلام(٧٩) ورحمة الله وبركاته.

فلما كان في الزمان القديم خالفوا الكفار على النبي محمد عليه السلام، فنصره الله عليهم وقتل خيارهم وسبى صفيَّة بنت الحاوي ابن الخطاب [كذا]. ثم أقبلوا إليه بني

---

(٧٤) خرم في الأصل.

(٧٥) خرم في الأصل.

(٧٦) خرم في الأصل.

(٧٧) في الأصل: الفرارسي – אלפראַרסי .

(٧٨) גויטיין ש. ד. "כתאב דמת אלנבי: ספר חסות ליהודים מיוחס למחמד" קרית ספר 9 (1933), עמ׳ 507-521 .

(٧٩) عند جوِيتاين (ע"אל - עא"ל) وهو اختصار يفيد (عليه السلام)، وهذا ما اتُبع في النص.

إسرائيل وقالوا: يا نبي الله، نبياً فاضلاً، تأمر كل معروف، وتنهي كل منكر. وإحنا معك وإليك، نقتل الكفار بين يديك، المخالفون عليك. فقام النبي وحارب الكفار، وأفتنهم فتنة شديدة عظيمة، وأخرب مدينتهم، وقتل خيارهم، وسبى صفيَّة بنت الخطاب. ثم أقبلوا بني إسرائيل وقالوا: يا نبي الله، إن إحنا طائعين، غير منكرين. نجاهد بين يديك جهاد جديدٌ شديدٌ. فقال النبي فقد أوحى الله إليَّ بأن أتزوج بصفيَّة بنت الحاوي ابن الخطاب، ويكون عقدها لرأيها [كذا]. فأجابوه الحضور بذلك المسلمين والمؤمنين والمشايخ والكُتَّاب، وقالوا: يا نبي الله، الأمر أمرك، والنبوَّة نبوتك، والعلم علمك.

وجاهدوا بني إسرائيل بين يديه إلى يوم الجمعة نصف النهار، وأذمَّ النبي عليهم وحارب وقاتل، وقال لهم: امضوا واحفظوا سبتكم يا بني إسرائيل، واحنا(٨٠) بعون الله نستعين عليهم. فأقبَلوا بني إسرائيل ومضوا وحفظوا سبتهم، فأرادوا الأعداء ينتصروا على النبي محمد عليه السلام. فأقبلوا بني إسرائيل هم ومشايخهم وحاربوا بين يدي النبي محمد، وقالوا: يا نبي الله نفد[يـ]ـك بأرواحنا وأموالنا، ولا لنا سبت إلا بسعادتك. فقال النبي: لا بأس عليكم، امضوا واحفظوا سبتكم، واحنا بعون الله ننتصر عليهم. فكان ذلك عند مغيب الشمس ليلة السبت. أخرموا بني إسرائيل سبتهم وغزوا إلى بلاد الكفار، وقتلوا منهم [سبعة] ألف فارس وسبعة آلاف

---

(٨٠) في (ج): واهنا – **ואהנא** .

خيال، وسبعة آلاف راجل(٨١). فلما علم النبي محمد عليه السلام استراح(٨٢) وتبسَّم وضحك(٨٣) وقال: يا رجال بني إسرائيل، والله لأجازيكم(٨٤) بذلك إن شاء الله، بعون الله ذمتي [و]عهدي ويميني وشهادتي ما دمت ودامت أمتي من بعدي إلى أن يروا وجهي يوم القيامة.

ثم استدعى بالأنصار(٨٥) والكتاب المشايخ، وعبدالله ابن سلام، وعلي ابن أبو [كذا] طالب. [وقال:] الزم القلم والكتاب، واكتبوا(٨٦) ذمتي وعهدي ويميني وشهادتي لمن قدم. قال اكتب:

بسم الله الرحمن الرحيم، والسلام ورحمة الله وبركاته. يا معاشر الأسباط والمسلمين والمؤمنين، أما بعد: ذلك أن الله أعطاني وأنبأني وأرسلني هداية(٨٧) للجاهلين(٨٨)، ورحمة للمؤمنين(٨٩). اعلموا وأوحوا الواقفين والجافلين بأن بني إسرائيل راجعين إلى قراهم وحصونهم الذي [كذا] يسكنوا فيها هم وأجيالهم بأنهم آمنين بأمان الله سبحانه وأمان

---

(٨١) في (ج): رجال - רגאל.

(٨٢) (ج): استرح - אסתרח.

(٨٣) (ج): وضحق - וצחק.

(٨٤) (ج): لا أجازيكم - לא אגאזיכם.

(٨٥) (ج): بنصر - בנצר.

(٨٦) (ج): وكتبوا - וכתבו.

(٨٧) (ج): هديه - הדייה.

(٨٨) (ج): لالجاهلين - לאלגאהלין.

(٨٩) (ج): لالمؤمنين - לאלמומנין.

المسلمين والمؤمنين. وهذي [كذا] الذي أتاني وهو(٩٠) من جملة بني إسرائيل. لأني أجرتهم وأذميت [كذا] عليهم ورفعت منهم كل ذل وكل خطيئة وكل جور وكل جَنِيَّة وكل خلاف وكل هثا(٩١). وأمنتهم في كل مدينة وفي كل سوق وفي كل بلاد المسلمين والمؤمنين. ولا عليهم أذية ولا جور ولا(٩٢) جَنِيَّة ولا بعض حق ولا يظلمون ما هو(٩٣) لهم ولا تُعَشَّر أموالهم ولا من ما تحمل أموالهم من زرع ومن كرم ونخل. ولا بارك الله له لمن ظلم بني إسرائيل مثقال ذرة وأنا حجيجه يوم القيامة.

ولا يمتنعون من دخلة المساجد والمشاهد والمدارس ولا عليهم يؤدوا(٩٤) الجزية إلا على رُكَّاب الخيل ثلاثة مثاقيل فضة والمساكين اللي معهم متاع ثلاثين نهار وكسوة ١٢ شهر يؤدي بقدر حاله ويقتضي ذلك الكل العدل بهم. بعد ما يؤمنهم(٩٥) ثلاثة أيام مشرق وثلاثة أيام مغرب وثلاثة أيام قبلة(٩٦) وثلاثة أيام بحر(٩٧) على أربع بروج العالم الذي لكل برج سبعة وكل برجين ١٢ لأنهم على أسباطهم ١٢ سبطاً خلقهم الله موازين لكواكب السماء بأمنهم بأمان الله والرسول ولا يؤخذ شيء إلا حفظهم من أموالهم ولا يجوز

---

(٩٠) (ج): وها – **והא** .

(٩١) وهث الشيء وهثاً: وطئه وطئًا شديدًا.

(٩٢) (ج): وله – **ולה** .

(٩٣) (ج): روا – **רוא** .

(٩٤) (ج): يدو – **ידו** .

(٩٥) (ج): يأمنهم – **יאמנהם** .

(٩٦) أي الشَمَال.

(٩٧) الجَنوب.

نوطيهم من فوق الخيل ولا يمتنعون من دخلة المساجد والمشاهد والمدارس.

يا علي [بن] أبي طالب إن الله قوله أوحى إليَّ وأن بني إسرائيل يربطوا النزار [؟] إلى عمائمهم ذلك أنهم أهل الذمة حتى لا أحد يأذيهم ولا أحد يظلمهم. وكذلك لا يخرجوا من دينهم إلى دين آخر. ولا يخرموا سبتهم ولا يخلطوا فيها شغل ولا يبطّلون من قراءة التوراة الذي نزلت على يدي موسى بن عمران عليه السلام، كليم الرحمن في جبل طور سين. ولا يمتنعون من الصلاة في الكنائس ولا من شرب المسكرات في بيوتهم ولا من المعلمات(٩٨) والمناهل(٩٩).

ويجعل له مصيبة الذي يأذي بني إسرائيل ويدي له بلاء في روحه وفي بيته وفي عياله وفي فراشه(١٠٠) وفي ماله من اليوم إلى يوم الدين ويجعل مصيره جهنم ذلك من خالف عهدي وخاتمي وذمتي ويميني وشهادتي. ذلك الجزاء من ما جاهدوا(١٠١) بني إسرائيل بين يديّ وخرموا سبتهم وجاهدوا(١٠٢) عليَّ جداً المنادي الأولاد [كذا] يعقوب يا أيها(١٠٣) القريشي [كذا] يا لمن عاهدت(١٠٤) بي فأقبلوا إليّ

---

(٩٨) المقصود أماكن تعليم التوراة لصبية اليهود.

(٩٩) القصد هنا برك الماء التي يُعَمَّد فيها اليهود.

(١٠٠) (ج): قراشه – קראשה .

(١٠١) (ج): جهدو – גהדו .

(١٠٢) (ج): جهدو – גהדו .

(١٠٣) (ج): أيهو – אייהו .

(١٠٤) (ج): عاهت – עאהת .

بني إسرائيل وصرنا الظافرين من العدو وهزمناهم وطردناهم(١٠٥) وقتلنا منهم سبعة ألف فارس وسبعة ألف خيل وسبعة ألف رجل في سعادة الله وفي سعادة بني إسرائيل. والله والله، يا معاشير المسلمين والمؤمنين في تمام ذمتي وخاتمي وكتابي هذا وتاريخي يشهد عليّ في سنة ١٧ [؟] ما(١٠٦) مضاه في غرة في [كذا] يوم ٢٠ من شهر رمضان عالي(١٠٧) الشأن والمقدر. السلام(١٠٨) ورحمة الله على المؤمنين، آمين.

وشهد على ذلك أبو بزر الغفر [كذا]، وعمران بن الغفر، وطلابة بنت زبيد، وطرفة بنت العكام بن منين، وعمر بن الخطاب، وسعد، ومعيرة [كذا]، وعبدالرحمن بن العفيف [كذا]، وهلال بن جماما، وعلي بن طالب [كذا]، بخط يده وهو يملو [كذا] عليه النبي كلمة بكلمة، وحرف بحرف . بحضر [كذا] المجاهدين [كذا] والأنصار .

وختم النبي محمد بن عبدالله وطالب [كذا] بن هاشم أبو قريش بن كعب بن فهر بن غالب بن كنانة ...

---

(١٠٥) (ج): وطرطناهم – וטרטנאהם .

(١٠٦) (ج): ماه – מאה .

(١٠٧) (ج): على – עלא .

(١٠٨) (ج): الإسلام – אלאסלאם .

الملحق (٤) وثيقة سلمان الفارسي[١٠٩]

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا كتاب من محمد رسول الله سأله سلمان وصيّةً بأخيه مابنداذ فَرّوخ وأهل بيته وعقبه من بعده ما تناسلوا. مَن أسلم منهم أو أقام على دينه سلام الله. أحمد إليك الله الذي أمرني أن أقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له. أقولها وآمُرُ الناس بها. وإن الخلق خلق الله، والأمر كله لله. خَلَقَهم ولغاتهم وهو يُنشئهم وإليه المصير. وإن كل أمر يزول، وكل شيء يبيد ويفنى، وكل نفس ذائقة الموت. من آمن بالله ورسوله كان له في الآخرة تُرْعة الفائزين، ومن أقام على دينه تركناه، فلا إكراه في الدين.

فهذا كتاب لأهل بيت سلمان. إن لهم ذِمَّة الله وذمّتي على دمائهم وأموالهم في الأرض التي يُقيمون فيها، سهلها وجبلها ومراعيها وعيونها، غير مظلومين ولا مضيّق عليهم. فمن قُرئ عليه كتابي هذا من المؤمنين والمؤمنات فعليه أن يحفظهم ويبرهم ولا يتعرّض لهم بالأذى والمكروه. وقد رفعت عنهم جَزّ الناصية، والجزية، والحَشر، والعُشر، وسائر المؤن والكَلَف. ثم إن سألوكم فأعطوهم، وإن استعانوا بكم فأعينوهم، وإن[استجاروا بكم فأجيروهم][١١٠]، وإن أساءوا فاغفروا لهم، وإن أسيء إليهم فامنعوا عنهم. ولهم أن يُعطَوا من بيت مال المسلمين في كل سنة مائتي حلّة في شهر رجب،

---

[١٠٩] الأصبهاني، ذكر أخبار أصبهان، ج١، ص ٥٢-٥٣.

[١١٠] في الأصل: "استحاروا بكم فأخبروهم".

ومائة حلّة في ذي الحجة؛ فقد استحق سلمان ذلك منّا، لأن الله فضَّل سلمان على كثير من المؤمنين، وأنزل عليّ في الوحي أن الجنة إلى سلمان أشوق من سلمان إلى الجنة. وهو ثقة وأمين وتقي نقي ناصح لرسول الله صلّعم وللمؤمنين. وسلمان منّا أهل البيت؛ فلا يُخالفنّ أحد هذه الوصيّة فيما أمرتُ به من الحفظ والبرّ لأهل بيت سلمان وذراريهم؛ من أسلم منهم أو أقام على دِينه. ومن خالف هذه الوصيّة فقد خالف الله ورسوله، وعليه اللعنة إلى يوم الدين. ومن أكرمهم فقد أكرمني، وله عند الله الثواب. ومن آذاهم فقد آذاني، وأنا خصمه يوم القيامة؛ جزاؤه جهنم، وبرئت منه ذمّتي. والسلام عليكم.

وكتب علي بن أبي طالب بأمر رسول الله صلّعم في رجب سنة تسع من الهجرة. وحضره أبو بكر، وعمر، وعثمان، وطلحة، والزبير، وعبدالرحمن، وسعد، وسعيد، وسلمان، وأبو ذر، وعمار، وعيينة، وصهيب، وبلال، والمقداد، وجماعة آخرون من المؤمنين.

صورة وثيقة الجنيزا المصرية
محفوظة في مكتبة جامعة كيمبردج، ضمن مجموعة تايلر - شيختر
تحت رقم (T-S 8ka1)

fol.1 recto

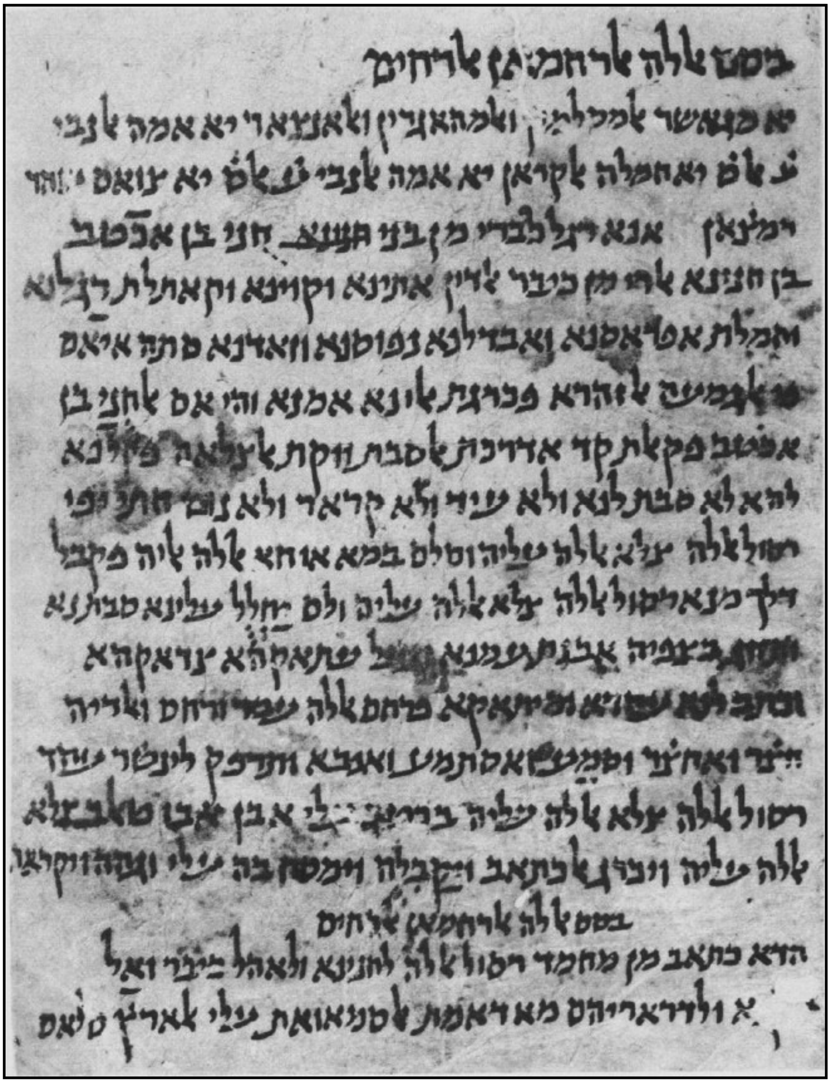

בסם אללה אלרחמן אלרחים
יא מעאשר אלמכלוקין ואלמהאג'רין ואלאנצארי יא אמה אלנבי
ע' אלס ואחמלה אלקראן יא אמה אלנבי ע' אלס יא עואם [illegible]
ימאנאן אנא רג'ל עברי מן בני הענא חני בן אכטב
בן חנינא אלדי מן כיבר אלדין אתינא וקרינא וקאתלת רג'לנא
ואמלת אט'אפנא ואבדילנא נפוסנא וואדנא פתה איאם
פי אלמעשק אלזהרא פברגת אונא אמנא והי אם אלחני בן
אכטב פקאלת קד אדרכת אלסבת ווקת אלצלאה פצלינא
להא לא סבתלנא ולא עיד ולא קראר ולא נום חתי נפי
רסול אללה צלא אללה עליה וסלם במא אוחא אללה אליה פקבל
דלך מנא רסול אללה צלא אללה עליה ולם יחלל עלינא סבתנא
[illegible] בצפיה אבנת [illegible] עתאקהא צדאקהא
וכתב לנא [illegible] רחם אללה עמר ורחם ואריה
[illegible] ואחצר [illegible] ואמצא [illegible] לינצר [illegible]
רסול אללה צלא אללה עליה [illegible] עלי אבן אבו טאלב
אללה עליה [illegible] אלכתאב [illegible] בה עלי [illegible] וקראו
בסם אללה אלרחמן אלרחים
הדא כתאב מן מחמד רסול אללה לחנינא ולאהל כיבר ואל
א ולדראריהם מא דאמת אלסמואת עלי אלארץ סלאם

fol.1 verso

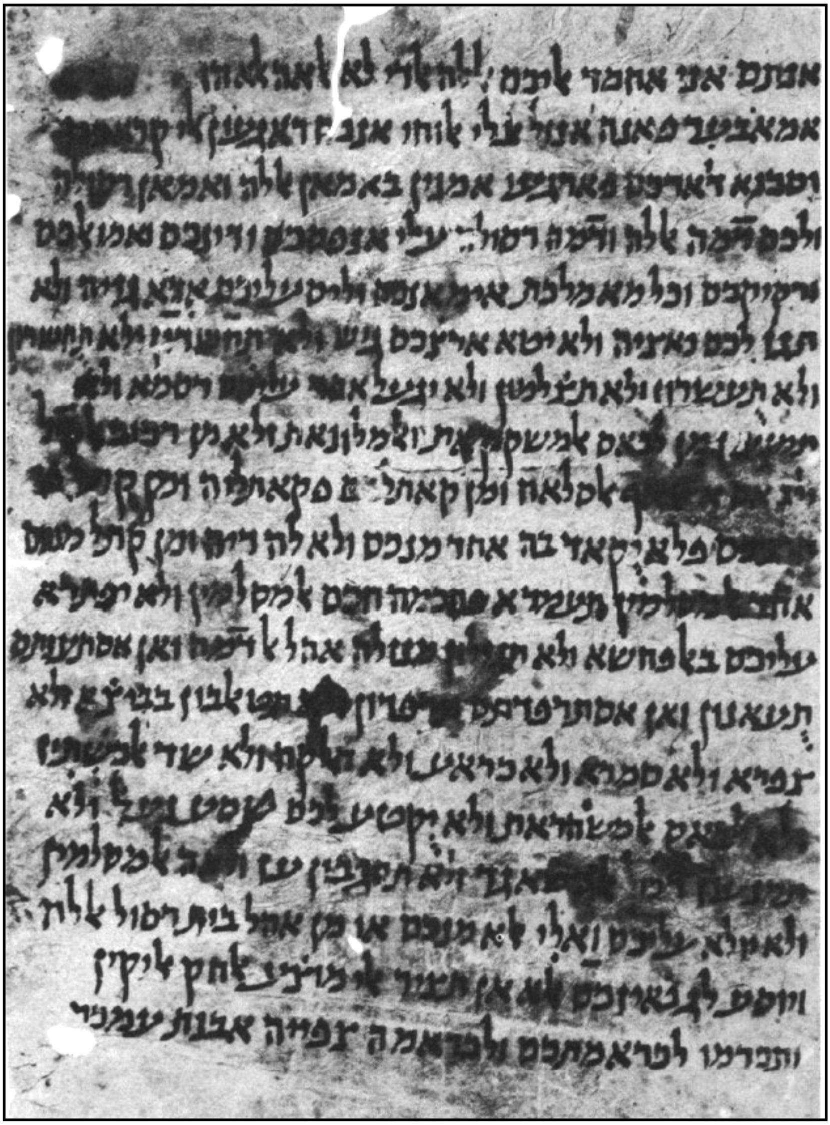

fol.2 recto

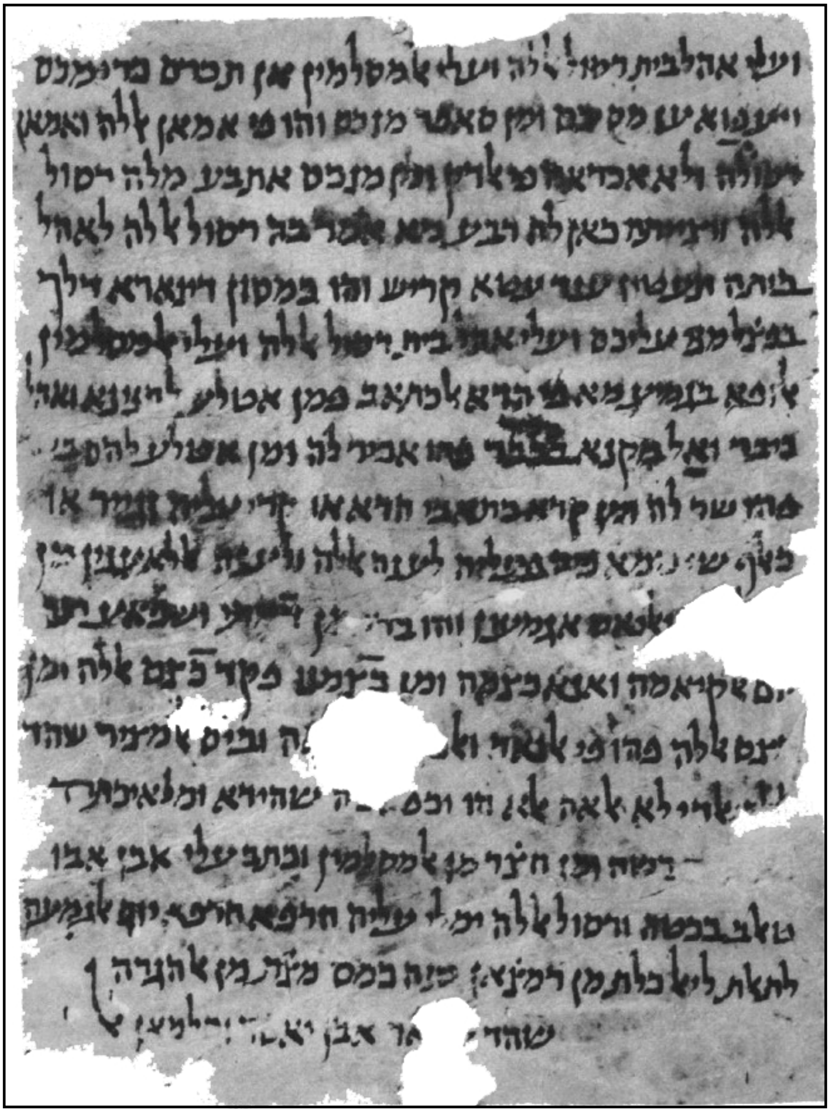

fol.2 verso

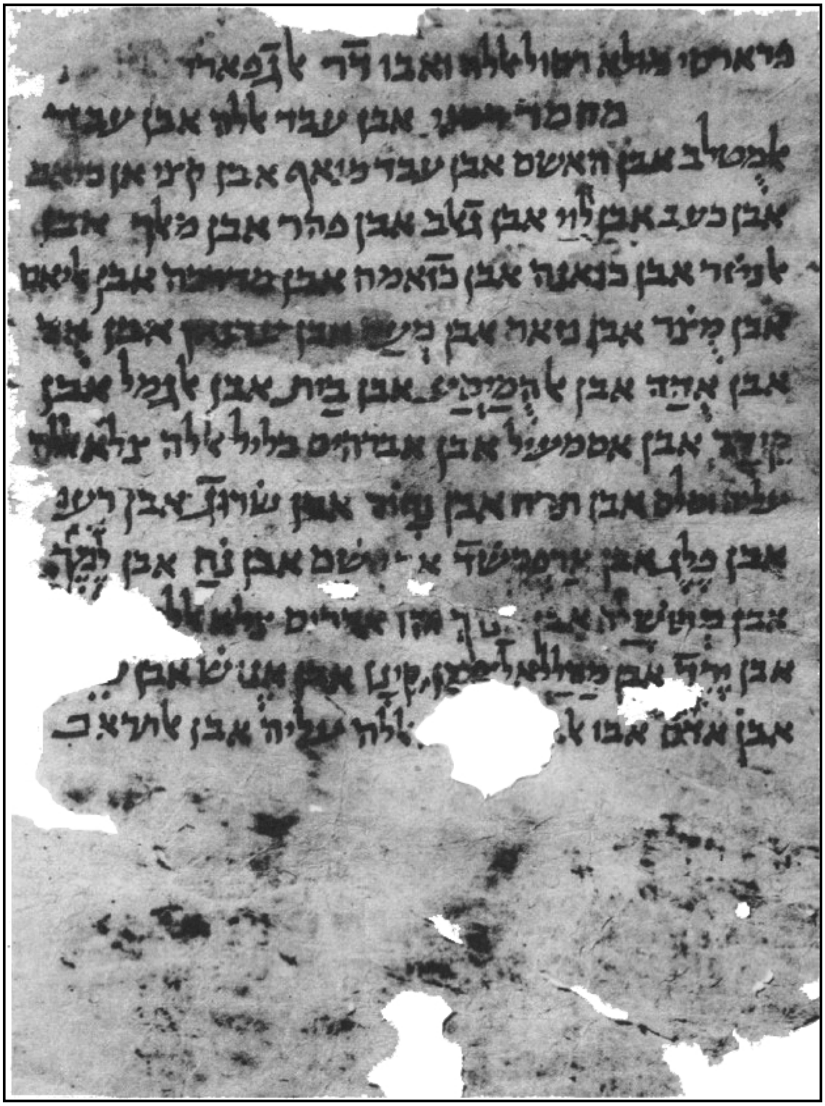

פארסי מולא רסול אללה ואבו דר אלגפארי

מחמד [illegible] אבן עבד אללה אבן עבד

אלמטלב אבן האשם אבן עבד מנאף אבן קצי אן כלאב

אבן כעב אבן לוי אבן גאלב אבן פהר אבן מאלך אבן

אלנצ׳ר אבן כנאנה אבן כ׳זאמה אבן מדרכה אבן אליאס

אבן מצ׳ר אבן נזאר אבן מעד אבן עדנאן אבן אד

אבן אדד אבן אלהמיסע אבן נבת אבן אלגמל אבן

קידר אבן אסמעיל אבן אברהים כליל אללה צלוא אללה

עליה וסלם אבן תרח אבן נחור אבן שרוג אבן רעו

אבן פלג אבן ערפכשד א ישם אבן נח אבן למך

אבן מתושלח אב נוך והו אדריס עליה אל

אבן ירד אבן מהללאל אבן קינן אבן אנוש אבן ש

אבן אדם אבו א ללה עליה אבן אלתראב